

مرسوم سلطاني

رقم ٨٠/٧٩

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع انشاء سوق

بيع اللحوم والاسماك بمنطقة مسقط

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يعتبر مشروع انشاء سوق لبيع اللحوم والاسماك والخضروات والفاكهه بمنطقة مسقط المحددة في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والاراضي اللازمة للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقا لاحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .
صدر في ٧ ذى الحجة ١٤٠٠

الموافق ١٦ اكتوبر ١٩٨٠

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

مذكرة وزارة شئون الاراضي والبلديات بشأن طلبها

نزع ملكية بعض الاماكن الملزمة لانشاء سوق لبيع اللحوم والاسماك

والخضروات والفاكهه بمنطقة مسقط

نظرا لعدم وجود سوق مناسب لبيع اللحوم والاسماك والخضروات والفاكهه بمنطقة مسقط فقد وافقت المالية على رصد المبلغ اللازم لإقامة السوق تسهيلا على المواطنين وحتى يجدون طلباتهم اليومية في أماكن نظيفة . ولما كان ذلك السوق يتطلب إنشاؤه نزع ملكية الاماكن الموضحة في التخطيط الاجمالي للمشروع المعتمد هنا لذا نرجو التنبيه باستصدار المرسوم السلطاني اللازم لنزع ملكية هذه الاماكن طبقا للمادة الثانية من المرسوم السلطاني رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٨ والذي يقضي بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزارة شئون الاراضي والبلديات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٠٤) الصادرة في ١٩٨٠/١١/١